المملكة المغربية
ⵜⴰⴳⵍⴷⵉⵜ ⵏ ⵍⵎⵖⵔⵉⴱ
Royaume du Maroc
Kingdom of Morocco

CDAI

لجنة الحق في الحصول على المعلومات
ⵜⴰⵙⵇⵇⵉⵎⵜ ⵏ ⵓⵣⵔⴼ ⴳ ⵡⴰⴷⴰⴼ ⵙ ⵓⵎⵍⴰⵏ
Commission du Droit d'Accès à l'Information
Right to Information Access Commission

بلاغ للجنة الحق في الحصول على المعلومات

*****

الرباط، في 12 مارس 2023

بحلول يوم 12 مارس 2023، تكون قد مرت أربع (4) سنوات على دخول القانون رقم 31.13 المتعلق بالحق في الحصول على المعلومات حيز التنفيذ ببلادنا، والذي صدر تفعيلا لأحكام الفصل 27 من دستور المملكة المغربية لسنة 2011، وتتويجا لمسار حقوقي ونقاش وطني امتد لعدة سنوات. مما يعتبر مناسبة لتقييم أشكال ترسيخ هذا المكتسب الحقوقي والمؤسساتي وطنيا. وعليه تسجل لجنة الحق في الحصول على المعلومات، انخراط مختلف الفاعلين المؤسساتيين في روح إعمال بنود القانون المذكور رقم 31.13، من خلال تعيين الأشخاص المكلفين بمهام تقديم المعلومات لطالبيها، إلى جانب تفعيل عدد من المؤسسات والهيئات المعنية للمقتضيات القانونية المتعلقة بتدابير النشر الاستباقي، التي تبقى موضوع تقييم شامل، يفرض تحديد خريطة واضحة لمدى تجاوب المؤسسات والهيئات المعنية مع تلك التدابير.

وحرصت لجنة الحق في الحصول على المعلومات، طيلة السنوات الأربع الماضية، على حث مختلف المؤسسات والهيئات المعنية المذكورة في المادة الثانية من القانون رقم 31.13 المتعلق بالحق في الحصول على المعلومات على تفعيل أحكام هذا القانون، عبر تعيين الأشخاص المكلفين لديها بتقديم المعلومات المطلوبة من قبل المواطنات والمواطنين والأجانب المقيمين بصفة قانونية بالمغرب، إلى جانب تفعيل آليات النشر الاستباقي للمعلومات العمومية الموجودة في حوزتها.

وإذ تنوه اللجنة، بتفاعل مختلف وسائل الإعلام مع واقع تفعيل هذا الحق ببلادنا، وكذا تنامي ترسخ الوعي العمومي بأهمية استثمار الإمكانيات التي يمنحها القانون رقم 31.13 لمختلف المواطنات والمواطنين، فإنها تعتبر، أن مناسبة مرور أربع (4) على تفعيل قانون الحق في الحصول على المعلومات، تعد فرصة لتطارح الرأي حول جملة قضايا، ذات أولوية:

- مراجعة القانون رقم 13-31 في اتجاه تطوير مقتضياته للتجاوب موضوعيا مع متطلبات الإتاحة الكمية والنوعية للمعلومات المنتظرة من سائر المؤسسات والهيئات المعنية؛
- الارتقاء بالوضع القانوني والمؤسساتي للجنة الحق في الحصول على المعلومات وتعزيز اختصاصاتها وتوفير كل وسائل العمل، بالشكل الذي يساعدها على القيام بمهامها ويعزز من استقلاليتها، ومن أدوارها في ترسيخ ثقافة الحق في الحصول على المعلومات وحماية إعمال وتنفيذ القانون رقم 31.13، بما يخدم حقوق المواطنات والمواطنين ويعزز من صورة المغرب حقوقيا على المستوى الدولي؛
- محاربة ظاهرة انتشر الأخبار الزائفة عبر نشر المعلومات الصحيحة والصادقة والموثوقة لاسيما من خلال البوابات الإلكترونية؛
- تعزيز أشكال التواصل والتدبير، وتثبيت كل الآليات الكفيلة بترسيخ الحقوق ومبادئ الحكامة الجيدة بالمرافق العمومية من خلال تيسير الشروط القانونية لحصول المواطنات والمواطنين على المعلومات القابلة للتداول العمومي؛
- أهمية تقييم تفعيل تدابير النشر الاستباقي بمختلف المؤسسات والهيئات، التي يلزمها القانون بتقديم المعلومات لعموم المواطنات والمواطنين، في أفق ترسيخ تلك التدابير كمكتسب حقوقي أولا، وكآلية تدبيرية حديثة للإدارة المغربية؛
- أهمية تعيين جميع الإدارات والمؤسسات والهيئات العمومية المعنية بتطبيق مقتضيات القانون رقم 31.13 للأشخاص المكلفين بمهام تقديم المعلومات للمواطنات والمواطنين، وتحديد أشكال التواصل معهم عبر البوابات الإلكترونية لمختلف هذه المؤسسات والهيئات؛
- أهمية انخراط نسيج المجتمع المدني المعني بمنظومة الحق في الحصول على المعلومات ببلادنا، خاصة عبر برامج التكوين والتحسيس.